

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١١٩ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون

بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠١٠ الصادر فى ١٧/١٠/٢٠١٠ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة أسبوط الابتدائية المؤرخ ٢٢/١/٢٠١٣ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مدير إدارة النيابة المؤرخ ٢٨/١/٢٠١٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

نقل جلسات محكمة أسرة منفلوط من مقرها الحالى إلى مجمع محاكم منفلوط الكائن بشارع المحطة بمدينة منفلوط - محافظة أسيوط .

(المادة الثانية)

نقل نيابة شئون الأسرة بولاية منفلوط الجزئية التابعة لنيابة شمال أسيوط الكلية من مقرها الحالى إلى مجمع محاكم منفلوط الكائن بذات العنوان المبين بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

نقل جلسات محكمة أسرة ديروط من مقرها الحالى إلى مجمع محاكم ديروط الكائن بشارع بورسعيد بمدينة ديروط - محافظة أسيوط .

(المادة الرابعة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

الموافق ٢٠١٣/٢/١٩

صدر فى ٢٠١٣/٢/٤

وزير العدل

المستشار / أحمد محمود مكى